الأمم المتحدة
S/2016/453
مجلس الأمن
Distr.: General
17 May 2016
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ١٧ أيار/مايو ٢٠١٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

يسرني أن أحيل طيه التقييمين اللذين أعدهما الرئيس (انظر المرفق الأول) والمدعي العام (انظر المرفق الثاني) للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، عملاً بالفقرة ١٦ من قرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقيها على أعضاء مجلس الأمن.

(توقيع) ثيودور ميرون

270516 240516 16-07957 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المرفق الأول

[الأصل: بالإنكليزية والفرنسية]

تقييم وتقرير مرحلي لرئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، القاضي ثيودور ميرون، عن الفترة من ١٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٥ إلى ١٥ أيار/مايو ٢٠١٦

١ - يُقدّم هذا التقرير، وهو الثامن في سلسلة من التقارير، عملا بقرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠)، الذي أنشأ به المجلس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، وطلب في الفقرة ١٦ منه إلى كل من رئيس الآلية والمدعي العام فيها أن يقدما إلى المجلس تقريرا كل ستة أشهر عن التقدم المحرز في أعمال الآلية[(١)]. وإضافة إلى ذلك، تُقدَّم بعض المعلومات الواردة في هذا التقرير عملا بطلب المجلس الوارد في الفقرة ٢٠ من قراره ٢٢٥٦ (٢٠١٥).

أولا - مقدمة

٢ - أنشأ مجلس الأمن، بقراره ١٩٦٦ (٢٠١٠)، الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للاضطلاع بعدد من المهام الأساسية للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة بعد إغلاق المحكمتين، بما في ذلك محاكمة الهاربين من العدالة الذين هم من بين أكبر القادة المشتبه في تحملهم للقدر الأكبر من المسؤولية عن الجرائم. وعملا بأحكام القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠)، تعمل الآلية لفترة أولية مدتها أربع سنوات، ثم بعد ذلك على فترات مدة كل منها سنتان، بعد استعراض ما تُحرزه من تقدم، ما لم يقرر المجلس خلاف ذلك.

٣ - وتولت الآلية، وفقا لولايتها وعلى النحو المبيّن أدناه، المسؤولية عن العديد من وظائف المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، بما في ذلك ما يتعلق بمجموعة من الأنشطة القضائية، وإنفاذ الأحكام، وإعادة توطين الأشخاص الذين برئت ساحتهم والذين أُطلق سراحهم، وحماية الضحايا والشهود، وإدارة المحفوظات.

٤ - وفي أعقاب إغلاق المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، أصبحت الآلية مسؤولة عن أداء جميع المهام المتبقية للمحكمة اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦. ويتولى فرع أروشا للآلية تقديم الدعم إلى فريق تصفية الأعمال المتبقية

(١) الأرقام الواردة في هذا التقرير تعد أرقاما دقيقة حتى ١٣ أيار/مايو ٢٠١٦، ما لم يذكر خلاف ذلك.

للمحكمة بينما يعكف ذلك الفريق على اختتام أعماله. وإذ تعمل المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة على إنهاء أعمالها تدريجيا ، تواصل الآلية العمل عن كثب مع المسؤولين الرئيسيين في المحكمة وموظفيهما لضمان نقل المهام والخدمات المتبقية بسلاسة.

٥ - وتسترشد الآلية في أنشطتها برؤية مجلس الأمن لها باعتبارها هيكلا صغيرا مؤقتا فعالا تتقلص مهامه وحجمه مع مرور الوقت ويضم عددا صغيرا من الموظفين يتناسب مع مهامه المحدودة. وتحقيقا لهذه الغاية، تواصل الآلية الاستفادة من أفضل الممارسات والدروس المستمدة من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والهيئات القضائية الأخرى، في سعيها الحثيث لإيجاد سبل جديدة لتحسين عملياتها وإجراءاتها وأساليب عملها، والحفاظ على المرونة في تعيين الموظفين. وبذلك، تسعى الآلية إلى تحقيق أقصى قدر من الفعالية والكفاءة في الفرعين معاً والحفاظ في الوقت نفسه على الانخفاض النسبي في مستويات ملاكها الوظيفي.

٦ - والآلية على وعي بالطابع المؤقت لولايتها. ووفقا لقرار مجلس الأمن ٢٢٥٦ (٢٠١٥)، ترد في هذا التقرير، حيثما أمكن، إسقاطات مفصلة بشأن المدة المتوقع أن تستغرقها المهام المتبقية المنوطة بالآلية. وتستند هذه التوقعات إلى البيانات المتاحة، وهي بالتالي توقعات محدودة من حيث نوعها في هذه المرحلة من عمل الآلية وتظل خاضعة بالضرورة للتعديل في حال تغير الظروف.

ثانيا - هيكل الآلية وتنظيمها

٧ - وفقا للنظام الأساسي للآلية (انظر قرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠)، المرفق ١)، للآلية مجموعة وحيدة من المسؤولين الرئيسيين - وهم الرئيس والمدعي العام ورئيس القلم - الذين يتولون المسؤولية عن فرعين، أحدهما في أروشا والآخر في لاهاي. وقد بدأت الآلية، بموجب ولايتها، العمل في فرعها القائم في أروشا في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢، فتولت المهام الموروثة من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا. وبدأ فرع لاهاي أعماله في ١ تموز/يوليه ٢٠١٣، فتولى المهام المستمدة من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

ألف - الأجهزة والمسؤولون الرئيسيون

٨ - تنص المادة ٤ من النظام الأساسي للآلية على أن تتألف الآلية من الأجهزة الثلاثة التالية: الدوائر؛ والمدعي العام؛ وقلم المحكمة الذي يقدم الخدمات الإدارية للآلية.

٩ - ويتولى رئاسة الآلية القاضي ثيودور ميرون. ويضطلع السيد سيرج براميرتز بمهام المدعي العام بها. ويرأس قلم الآلية السيد جون هوكينغ.

١٠ - وترد في تقرير الأمين العام عن ميزانية الآلية (A/70/378) تفاصيل حجم العمل المتوقع لكل جهاز من أجهزة الآلية خلال فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، والنواتج المتوقعة من تلك الأجهزة، والتكاليف المتصلة بها. وترد معلومات أولية بشأن إعادة تقدير التكاليف في تقرير آخر للأمين العام (A/70/606). وقد وافقت الجمعية العامة على الميزانية المقترحة للآلية لفترة السنتين الحالية في القرار ٧٠/٢٤٣، مع بعض التغييرات الواردة فيه.

باء - القضاة

١١ - تنص المادة ٨ من النظام الأساسي للآلية على أن يكون للآلية قائمةٌ من ٢٥ قاضيا مستقلا. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ووفقا للمادة ١٠ (٢) من النظام الأساسي، عيّن الأمين العام القاضي سيمور بانتون قاضيا للآلية عقب استقالة القاضي باتريك روبنسون.

جيم - الفرعان

١٢ - تواصل حكومة جمهورية تنزانيا المتحدة التعاون مع الآلية في تنفيذ اتفاق المقر لفرع أروشا، الذى دخل حيز النفاذ في ١ نيسان/أبريل ٢٠١٤، ويسري أيضا على المحكمة الجنائية الدولية لرواندا. ووُقّع الاتفاق بين الأمم المتحدة وهولندا بشأن مقر الآلية لفرع لاهاي في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٥. وعند دخوله حيز النفاذ، سينطبق أيضا على المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

١٣ - ويشارك فرع أروشا حاليا فريق تصفية المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في مقره بمركز أروشا الدولي للمؤتمرات. ويجري تشييد المبنى الدائم الجديد للآلية في أروشا، وقد أصبح على وشك الاكتمال. ولا تزال حكومة جمهورية تنزانيا المتحدة باقية على دعمها الشديد للمشروع وعلى اهتمامها البالغ به. وقد تكرمت الحكومة بإكمال تشييد الطريق الدائم المؤدي إلى الموقع. كما اكتمل مد توصيلات الإمداد بالماء في حين بلغت أعمال مد توصيلات الإمداد بالكهرباء مرحلتها الأخيرة. ويجري العمل على ربط الاتصال بخدمات شبكة الإنترنت.

١٤ - ويواصل المكتب الفرعي لأروشا في كيغالي توفير خدمات الحماية والدعم للشهود وقيادة الجهود المبذولة في تعقب الهاربين المتبقين. وإضافة إلى ذلك، واصل المكتب الفرعي في

كيغالي توفير الدعم لأنشطة مراقبي قضيتي المحكمة الجنائية الدولية لرواندا اللتين أُحيلتا إلى رواندا عملا بالمادة ٦ من النظام الأساسي للآلية.

١٥ - ويشارك فرع الآلية في لاهاي حاليا المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في مقرها. وتفضل الآلية بشدة البقاء في المبنى الموجودة فيه حاليا بعد إغلاق المحكمة. وتتواصل المناقشات الفنية والمفاوضات مع سلطات الدولة المضيفة وملاّك المبنى، والمستأجرين المشتركين المحتملين.

دال - الإدارة وملاك الموظفين

١٦ - خلال فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، قدمت المحكمتان معا إلى الآلية جلّ الخدمات الإدارية (من قبيل إدارة الموارد البشرية والمالية والميزانية والمشتريات واللوجستيات والأمن وتكنولوجيا المعلومات)، وقد تولّى قلم الآلية تنسيقها.

١٧ - وقرب نهاية فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، تناقصت قدرة المحكمتين على تقديم هذا الدعم بسبب التقليص التدريجي الجاري فيهما واقتراب دخول المحكمة الجنائية الدولية لرواندا مرحلة التصفية. وقد تعاونت المحكمتان والآلية فيما يتعلق بالاحتياجات الأساسية لإنشاء إدارة صغيرة قائمة بذاتها للآلية، وأُدرجت هذه الاحتياجات في ميزانيتي الآلية للفترتين ٢٠١٤-٢٠١٥ و ٢٠١٦-٢٠١٧، اللتين أقرهما الجمعية العامة. وجرى استقدام الموظفين الإداريين على مراحل تماشيا مع تقليص الحجم الجاري في المحكمتين.

١٨ - وبدأ نقل المهام الإدارية إلى الآلية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، ويجري تنفيذه تدريجيا خلال فترتي السنتين الماضية والحالة، بموازاة مع تقليص حجم المحكمتين وبذل الجهود لضمان الكفاءة والمساءلة والاتساق.

١٩ - وفي أروشا، أدى إغلاق المحكمة الجنائية الدولية لرواندا أبوابها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ إلى نقل جميع المهام الأمنية واللوجستية من المحكمة إلى الآلية. وتواصل الآلية العمل عن كثب مع فريق تصفية المحكمة لضمان حصول هذا الفريق على الدعم اللازم وإنهاء المسائل الإدارية غير المحسومة. فعلى سبيل المثال، تولت الآلية، بناء على طلب من الجمعية العامة، مهمة سداد استحقاقات المعاشات التقاعدية للقضاة السابقين في المحكمة.

٢٠ - وتعرب الآلية عن امتنانها للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا لما قدمته لها من دعم منذ إنشائها وحتى إغلاق المحكمة رسميا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

٢١ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، ووفقا لخطة نقل المهام الإدارية، واصلت أقسام الموارد البشرية والشؤون المالية والمشتريات وتكنولوجيا المعلومات والخدمات العامة في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة أداء مهامها لفائدة المحكمة وفرعَي الآلية كليهما. وقامت الأقسام المذكورة بذلك بدعم من العدد المحدود من موظفي إدارة الآلية، وهو عدد يتناسب مع حجم الآلية.

٢٢ - وقد بُذلت جهود كبيرة أثناء الفترة التي يشملها هذا التقرير من قِبَل الأقسام المذكورة آنفا في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة ومن قِبَل الآلية لكفالة تهيئة جميع الترتيبات والهياكل التعاقدية في فرع الآلية في أروشا لضمان تقديم الخدمات الإدارية على نحو متواصل وبدون توقف في أعقاب إغلاق المحكمة الجنائية الدولية لرواندا. وقد شكلت عملية تنفيذ نظام أموجا مهمة هامة أثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير. ومن المتوقع أن تستمر المهمتان كلتاهما على نحو يتطلب اهتمام الآلية وإدارة المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة على مدى الأشهر المقبلة.

٢٣ - وتعمل الآلية بمعدل شغور لا يتجاوز ٧ في المائة بالنسبة للوظائف المستمرة. وحتى ١ أيار/مايو ٢٠١٦، كان قد تم شغل ١٦٤ وظيفة من أصل ١٧٦ وظيفة مستمرة معتمدة لفترة السنتين لأداء المهام المتواصلة للآلية. ويعمل في الآلية عدد إضافي من الموظفين يبلغ ١٥٩ موظفا من موظفي المساعدة المؤقتة العامة للمساعدة فيما يتعلق بالاحتياجات المخصوصة، بما في ذلك الأعمال القضائية، والتقاضي، والمسائل المتعلقة بالانتقال. وهذه الوظائف المؤقتة قصيرة المدة بطبيعتها وقد يتقلب عددها تبعا لعبء العمل المتعلق بها.

٢٤ - وتشمل الوظائف المستمرة ووظائف المساعدة المؤقتة العامة في الآلية رعايا من ٦٤ دولة هي: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أستراليا، ألبانيا، ألمانيا، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، أيرلندا، إيطاليا، باكستان، بلجيكا، بلغاريا، بنن، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، تركيا، جامايكا، جمهورية تترانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، الدانمرك، رواندا، رومانيا، زمبابوي، السنغال، السودان، السويد، سويسرا، صربيا، الصين، غامبيا، غانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فيجي، قبرص، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوبا، كينيا، لاتفيا، لبنان، ليبريا، مالي، ماليزيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان.

٢٥ - وتشكل النساء نسبة قدرها ٥٩ في المائة من موظفي الفئة الفنية، وهي نسبة تتجاوز الأهداف التي حددها الأمين العام في مجال المساواة بين الجنسين. وإضافة إلى ذلك، توجد لدى الآلية مراكز تنسيق للشؤون الجنسانية؛ والاستغلال والاعتداء الجنسيين؛ وشواغل المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية؛ وقضايا التنوع والإدماج.

٢٦ - ويرد في ضميمة لهذا التقرير مزيد من التفاصيل بشأن الملاك الوظيفي للآلية حسب الشعبة.

هاء - الإطار القانوني والتنظيمي

٢٧ - وضعت الآلية هيكلا لتنظيم أنشطتها، وتُواصل وضع قواعد وإجراءات وسياسات تُوائم بين أفضل ممارسات المحكمتين وتبني عليها.

٢٨ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اعتمد قضاة الآلية تعديلا للقاعدة ٢٤ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات الخاصة بالآلية، ينص على أن يتولى القاضي المناوب المكلّف في فرع الآلية في أروشا مهام الرئيس مؤقتا إذا ترَك الرئيس منصبه أو لم يعد قادرا على القيام بمهام الرئيس. وبالإضافة إلى ذلك، صدر توجيهان إجرائيان جديدان هما: التوجيه الإجرائي المتعلق بإجراءات تنفيذ القاعدة ١١٠ (باء) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، والتوجيه الإجرائي المتعلق بإجراءات اقتراح تعديلات على القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات الخاصة بالآلية والنظر فيها ونشرها. وعلاوة على ذلك، أصدر رئيس قلم الآلية عددا من السياسات الجديدة، منها السياسة المتعلقة بدفع أتعاب ممثلي المتهمين المعوزين في الإجراءات التمهيدية لمحاكمتهم أمام الآلية، والسياسة المتعلقة بدفع أتعاب ممثلي المتهمين المعوزين في إجراءات الاستئناف أمام الآلية. وواصلت الآلية أيضا وضع وتحسين الإجراءات والسياسات التي تُنظّم أنشطتها الإدارية.

ثالثا - الأنشطة القضائية

٢٩ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عُرض على الآلية عدد من المسائل المعقدة، وواصل الرئيس والقضاة عملهم بشأن مجموعة واسعة من الأعمال القضائية، وأصدروا ١٩٩ قرارا أو أمرا. ويرد أدناه عرضٌ لأهم المسائل.

٣٠ - ففي ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، أصدرت دائرة الاستئناف في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة حكما في قضية يوفيكا ستانيشيتش وفرانكو سيماتوفيتش، يلغي الحكم السابق ببراءتهما ويقضي بإعادة محاكمتهما عن جميع التهم الموجهة إليهما. والقضية معروضة

على دائرة ابتدائية تابعة للآلية في فرع لاهاي. وفي ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، دفع السيد ستانيشيتش والسيد سيماتوفيتش ببراءتهما من التهم الموجهة إليهما في أول مثول لهما أمام المحكمة. والقاضي الذي يرأس الدائرة الابتدائية (والذي ينظر أيضا في قضية هادجيتش بالمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة) موجود في لاهاي ويشرف فعليا على ما يتعلق بهذه القضية من إجراءات تمهيدية وتحضيرية للمحاكمة. وخلال العملية التمهيدية للمحاكمة، يضطلع القاضيان الآخران في هيئة المحكمة بعملهما عن بعد، عندما تستدعي الضرورة مشاركتهما. وعقد رئيس القضاة جلسة تحضيرية للمحاكمة في ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٦، وستُعقد جلسة تمهيدية لاستعراض حالة القضية في ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٦. ويُنتظر أن تُتاح التوقعات الأولية بشأن تاريخ بدء المحاكمة وإتمامها في التقرير المقبل بعد انتهاء المشاورات بين القضاة والأطراف بشأن نطاق الأدلة وطريقة عرضها.

٣١ - وفي ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٦، أصدرت الدائرة الابتدائية للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة حكمها في قضية رادوفان كارادجيتش، وأدانته بارتكاب جريمة الإبادة الجماعية، وجرائم ضد الإنسانية وانتهاكات لقوانين وأعراف الحرب، وحكمت عليه بالسجن لمدة ٤٠ عاما. وقد أعرب السيد كارادجيتش عن عزمه الطعن في قرار إدانته والحكم الصادر بحقه، ورفَع إلى دائرة الاستئناف في الآلية التماسا بتمديد المهلة المحددة لإيداع طلبه الاستئنافي، معلّلا ذلك بعدة أسباب منها تعدّد وتعقد الإجراءات والحكم بدرجة بالغة في قضيته. وتمت الموافقة على تمديد محدود، وتلقت الأطراف أمرا بتقديم أي إخطارات بنيّة الاستئناف في هذه القضية في موعد أقصاه ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٦. وفي انتظار تلقي طلبات الاستئناف، يظل ما سبق ذكره في التقرير الاستعراضي للآلية المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ (S/2015/896) من تقديرات تفيد إنجاز القضية في غضون ثلاث سنوات دون تغيير.

٣٢ - وفي ٣١ آذار/مارس ٢٠١٦، أصدرت دائرة ابتدائية في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة حكمها في قضية فويسلاف شيشيلي، وقضت ببراءته من جميع التهم الموجهة إليه. وقدم الادعاء إخطاره بنيّة الاستئناف في ٢ أيار/مايو ٢٠١٦، بدعوى أن الدائرة الابتدائية أخطأت قانوناً بعدم إصدارها حكما معلّلا، وأنها أخطأت فعلاً بتبرئة السيد شيشيلي. ويطلب الادعاء أن تعيد دائرة الاستئناف النظر في الحكم الابتدائي وأن تقضي بإدانة السيد شيشيلي، أو أن تقوم، كخيار بديل، بإلغاء حكم البراءة والأمر بإعادة المحاكمة. ويُتوقع الانتهاء من ترجمة حكم الدائرة الابتدائية والآراء القضائية ذات الصلة به بحلول نهاية أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، أي في وقت أبكر مما كان متوقعا في البداية، ما قد يكون له أثر إيجابي

على التوقعات الأولية بشأن المدة التي ستستغرقها إجراءات الاستئناف. وفي انتظار تقديم جميع مذكرات الاستئناف، يظل ما سبق ذكره في التقرير الاستعراضي للآلية المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ من تقديرات تفيد إنجاز القضية في غضون ثلاث سنوات دون تغيير.

٣٣ - وفي ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، طعن جان أوينكيندي في قرار دائرة ابتدائية تابعة للآلية قضى برفض طلبه إلغاء إحالة قضيته إلى رواندا. وفي حين اكتمل عرض المذكرات المتعلقة بجوهر طلب الاستئناف في آذار/مارس ٢٠١٦، تقدم السيد أوينكيندي بعدة طلبات لقبول أدلة إضافية لم يكتمل بعد إعداد المذكرات المتعلقة بها. ويُقدر إنهاء هذه المسألة خلال الفترة المشمولة بالتقرير المقبل.

٣٤ - وأصدر رئيس الآلية، بناء على السلطة المخولة له في مجال إنفاذ الأحكام، ثلاثة قرارات ردا على طلبات بالإفراج المبكر، بالإضافة إلى عدد من القرارات والأوامر الأخرى. ومعروض عليه حاليا عدد من المسائل المتعلقة بالإنفاذ والمشمولة بالسرية. ولأغراض اتخاذ قرارات بشأن بعض مسائل الإنفاذ، يتشاور الرئيس مع قضاة الدائرة التي أصدرت الحكم، الذين هم قضاة في الآلية، حسب الاقتضاء.

٣٥ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أصدر الرئيس أيضا عددا من القرارات والأوامر الأخرى، منها ثلاثة قرارات تتعلق بطلبات الحصول على المساعدة القانونية. وبالإضافة إلى ذلك، أصدر الرئيس ٥٩ أمر تكليف، منها ٤٨ أمرا لقضاة منفردين و ١٠ أوامر لدائرة الاستئناف، وأمر واحد لدائرة ابتدائية.

٣٦ - وبالإضافة إلى ذلك، بتّ قضاة الآلية، بصفتهم قضاة منفردين، في العديد من الالتماسات المتعلقة بمسائل متنوعة، منها ما تعلق بحماية الضحايا والشهود وبادعاءات انتهاك حرمة المحكمة. وكُلّف قاض منفرد بإجراء تحقيق في ملابسات وفاة زدرافكو توليمير أثناء احتجازه في وحدة الاحتجاز التابعة للأمم المتحدة والموجودة في لاهاي. ويُتوقع أن يتلقّى الرئيس قريبا تقريرا عن النتائج التي توصل إليها القاضي المنفرد. وبتّت دائرة الاستئناف أيضا في دعوى استئناف قرار أصدره قاض منفرد، وفصلت في طلبات الإفراج المؤقت.

٣٧ - وفيما عدا ما أشير إليه أعلاه بشأن قضايا محددة وما يتعلق بأي استئناف لقضية هادجيتش بالمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، التي أُوقفت إلى أجل غير مسمى، يظل ما ورد في التقرير الاستعراضي للآلية المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ من توقعات بشأن المدة التي ستستغرقها مختلف المهام القضائية دون تغيير. وتعكس هذه التوقعات تقديرات تستند إلى عوامل من قبيل التجارب السابقة في قضايا مماثلة من حيث الحجم

والنطاق نظرت فيها المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ونطاق القضية المعنية، والأنشطة الجارية في الآلية حتى حينه، وكفاءة أساليب العمل في دوائر الآلية. وتفترض التوقعات عدم وقوع أحداث استثنائية أثناء سير الإجراءات قد تؤثر في إنجازها. وتنطوي التقديرات المقدمة بشأن المدة التي ستستغرقها الإجراءات المنفردة على جوانب يكتنفها عدم اليقين في ظل عدم وجود معلومات إرشادية، من قبيل نطاق دعوى من دعاوى الاستئناف واحتمال نشوء مسائل إجرائية في قضية ما قد تؤثر في سيرها، وتظل كل التوقعات عرضة للتحديث الدوري استنادا إلى أية معلومات جديدة. وثمة جوانب يكتنفها عدم اليقين كذلك في التنبؤ بالوتيرة التي ستُقدم بها الطلبات المتعلقة بمختلف أشكال الانتصاف القضائي في المستقبل.

رابعا - الضحايا والشهود

٣٨ - عملا بالمادة ٢٠ من النظام الأساسي للآلية والمادة ٥ من الترتيبات الانتقالية (قرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠)، المرفق ٢)، تتولى الآلية مسؤولية مؤازرة وحماية آلاف الشهود المشمولين بالحماية الذين أدلوا بشهاداتهم في القضايا انتهت المحكمتان من النظر فيها.

٣٩ - وما زالت وحدة مؤازرة الشهود وحمايتهم تعمل بكامل قدراتها في كلا فرعي الآلية. وتواصل الوحدة، امتثالا لأوامر الحماية القضائية وبالتعاون الوثيق مع السلطات المحلية وكيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة، توفيرَ الأمن للشهود بتقييم ما يتعرضون له من تهديد وتنسيق الاستجابات للمتطلبات الأمنية ذات الصلة. وبالإضافة إلى ذلك، تكفل الوحدة حفظ سرية المعلومات المتعلقة بالشهود المشمولين بالحماية، وتواصل الاتصال بالشهود عند تلقي أوامر بالتماس الموافقة على إلغاء تدابير حماية الشهود أو تغييرها أو تعزيزها.

٤٠ - ويقدم فرع أروشا خدمات مؤازرة مستمرة إلى الشهود. وما زال الشهود المقيمون في رواندا يتلقّون الخدمات الطبية والنفسية الاجتماعية، وبالأخص أولئك الذين يعانون من صدمات نفسية أو المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وكثير منهم أصيبوا بالفيروس من جراء الجرائم التي ارتكبت بحقهم خلال فترة الإبادة الجماعية.

٤١ - ويقدم فرع لاهاي الدعم إلى قسم الضحايا والشهود التابع للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة فيما يبذله من جهود لإنجاز دراسة رائدة، مدعومة من جامعة نورث تكساس وممولة جزئيا من التبرعات، تتناول الأثر الطويل الأجل للإدلاء بشهادة أمام المحكمة على الشهود. ولم يتغير الموعد المقرر لنشر التقرير النهائي للدراسة الرائدة والمحدد في حزيران/يونيه ٢٠١٦. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، اجتمع المسؤولون في فرع أروشا

بممثلي جامعة نورث تكساس لتحديد أفضل النهج لإجراء دراسة استقصائية مماثلة بشأن الشهود المقيمين في رواندا.

٤٢ - وواصلت أفرقة حماية الشهود في فرعيْ الآلية تبادلَ أفضل الممارسات في ما يخص وضع السياسات، وأنشأت منصة مشتركة لتكنولوجيا المعلومات تستضيف قواعد بيانات شهود كل منهما. وأصبحت المنصة متاحة للفرعين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، بهدف تحقيق أقصى قدر ممكن من الكفاءة التشغيلية بينهما.

٤٣ - ومن المتوقع أن تستمر الحاجة إلى توفير الحماية للضحايا والشهود في فترات السنتين المقبلة بالنظر إلى بقاء العديد من أوامر الحماية القضائية سارية المفعول، ما لم يتقرر إلغاؤها أو التنازل عنها.

خامسا - الهاربون من العدالة والاستعداد للمحاكمة الابتدائية والاستئناف

٤٤ - في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢، ووفقا لقرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠) والنظام الأساسي للآلية، نُقلت إلى الآلية مسؤولية تعقب من تبقى من الهاربين من العدالة الذين أصدرت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لوائح اتهام بحقهم. وعلى وجه التحديد، حث المجلس جميع الدول، ولا سيما الدول التي يشتبه أن يكون الهاربون من العدالة طلقاء فيها، على مواصلة تكثيف تعاونها مع الآلية ومدّها بكل ما يلزم من مساعدة من أجل إلقاء القبض على كل من تبقى من الهاربين وتسليمهم في أسرع وقت ممكن.

٤٥ - ولا يزال ثمانية متهمين أصدرت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لوائح اتهام في حقهم هاربين. وتحتفظ الآلية بولايتها القضائية على ثلاثة من الهاربين الثمانية، وهم: فيليسيان كابوغا، وأوغيستان بيزيمانا، وبروتايس مبيرانيا. وقد أُحيلت قضايا الهاربين الخمسة الآخرين إلى رواندا. ولا تزال مسألة إلقاء القبض على هؤلاء الهاربين الثمانية ومحاكمتهم تشكل أولوية قصوى بالنسبة للآلية.

٤٦ - وأُلقي القبض على أحد الفارين، وهو لاديسلاس نتاغانزوا، في جمهورية الكونغو الديمقراطية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وعملا بالقاعدة ٥٩ (باء) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، قام المسؤولون في قلم الآلية في ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٦ بتيسير نقل السيد نتاغانزوا إلى عهدة رواندا، حيث كانت قضيته قد أُحيلت إلى رواندا عملا بالقاعدة ١١ مكررا من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا.

٤٧ - وتواصل الآلية، تمشيا مع التزامها بتحقيق الكفاءة، ضمان استعدادها لإجراء المحاكمة أو الاستئناف عند إلقاء القبض على أحد الهاربين و/أو عندما تفضي أية إجراءات جارية في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة إلى استئناف أو إعادة محاكمة. وعملا بالمادة ١٥ (٤) من النظام الأساسي، وُضعت قوائم الموظفين المؤهلين المحتملين كي يتسنى التعجيل بتعيين الموظفين الإضافيين المطلوبين لدعم هذه المهام القضائية. وصدرت السياستان المتعلقتان بدفع أتعاب محامي الدفاع عن عملهم أثناء الإجراءات التمهيدية للمحاكمة وأثناء إجراءات الاستئناف في ٢٢ آذار/مارس و ٢١ آذار/مارس ٢٠١٦، على التوالي. وتعكس هاتان الوثيقتان أفضل الممارسات المستقاة من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة. ويجري وضع الصيغة النهائية للسياستين المتعلقتين بدفع الأتعاب عن العمل أثناء المحاكمات وأثناء إجراءات دعاوى انتهاك حرمة المحكمة، بالإضافة إلى سياسة تتعلق بالمتهمين الذين يمثلون أنفسهم.

سادسا - مرافق الاحتجاز

٤٨ - واصلت الآلية إدارة مرفق الاحتجاز التابع للأمم المتحدة في أروشا وتشغيله منذ نقل هذه المهمة إليها في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥. ولم تتعطل الخدمات المقدمة إطلاقا أثناء عملية الانتقال إلى الآلية أو بعدها. وبعد أن أصدرت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا حكم الاستئناف في قضية نيراموسوهو كو وآخرين، أصبح مرفق الاحتجاز يأوي ١٠ أشخاص ينتظرون نقلهم إلى دول الإنفاذ.

٤٩ - وفي فرع لاهاي، واصلت الآلية خلال الفترة المشمولة بالتقرير الاعتماد على خدمات الاحتجاز التي تقدمها المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في وحدة الاحتجاز التابعة للأمم المتحدة.

سابعا - القضايا المحالة إلى الهيئات القضائية الوطنية

٥٠ - عملا بالفقرة ٥ من المادة ٦ من النظام الأساسي، تتولى الآلية مسؤولية رصد القضايا التي تحيلها المحكمتان إلى المحاكم الوطنية، وذلك بمساعدة من المنظمات والهيئات الدولية والإقليمية.

٥١ - وأُحيلت إلى رواندا لأغراض المحاكمة القضايا المرفوعة ضد ثلاثة أفراد صدرت في حقهم لوائح اتهام من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا وألقي القبض عليهم لاحقا، وهم جان أوينكيندي وبرنار مونياغيشاري ولاديسلاس نتاغانزوا. وألقت سلطات جمهورية الكونغو

الديمقراطية القبض على السيد نتاغانزوا خلال الفترة المشمولة بالتقرير، في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وتم اختتام المحاكمة في قضية أوينكيندي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ ودخلت مرحلة الاستئناف (ترد في الفرع ثالثا أعلاه معلومات إضافية بشأن هذه القضية). وتجري حاليا إجراءات المحاكمة في قضية موناغيشاري. أما قضية نتاغانزوا فهي حاليا في مرحلة الإجراءات التمهيدية للمحاكمة. وأحيلت إلى فرنسا لأغراض المحاكمة القضيتان المرفوعتان ضد شخصين آخرين صدرت في حقهما لائحة اتهام من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، هما لوران بوسيباروتا وونسيسلاس مونييشياكا. ولا تزال قضية بوسيباروتا في مرحلة التحقيق. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، قرر قضاة التحقيق الفرنسيون رد الدعوى في قضية مونييشياكا، ويوجد حاليا استئناف قيد النظر أمام غرفة التحقيق.

٥٢ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، استمرت الآلية في رصد القضايا المحالة إلى رواندا بمساعدة خمسة مراقبين من القسم الكيني في لجنة الحقوقيين الدولية، وذلك عملا بمذكرة تفاهم أُبرمت مع الآلية في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. ويتولى مراقب مؤقت رصد القضيتين المحالتين إلى فرنسا. ويتيح الموقع الشبكي للآلية (www.unmict.org) تقارير الرصد العلنية الخاصة بجميع القضايا الخمس.

٥٣ - وتواصل الآلية رصد أي تغيير قد يطرأ في حالة قضية فلاديمير كوفاتشيفيتش التي أحالتها المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة إلى صربيا في آذار/مارس ٢٠٠٧.

٥٤ - ويُنتظر أن تستمر الأنشطة التي تضطلع بها الآلية بشأن القضايا المحالة إلى الهيئات القضائية الوطنية طوال المدة التي ستستغرقها هذه القضايا.

ثامنا - إنفاذ الأحكام

٥٥ - وفقا للمادة ٢٥ من النظام الأساسي للآلية، تولّى الرئيس الولاية القضائية على مسائل الإنفاذ الخاصة بالآلية والمحكمتين، بما في ذلك سلطة تعيين الدول التي يقضي فيها الأشخاص المدانون مدد عقوباتهم والإشراف على إنفاذ الأحكام والبت في طلبات العفو أو تخفيف الأحكام.

٥٦ - وتعتمد الآلية على تعاون الدول في إنفاذ الأحكام. وتُقضى مدد العقوبات في أراضي الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي أبرمت اتفاقات تتعلق بإنفاذ أحكام أو أبدت رغبتها في قبول المدانين بموجب أي اتفاق آخر. وتظل الاتفاقات التي أبرمتها الأمم المتحدة بشأن المحكمتين سارية بالنسبة للآلية. وفي ١٣ أيار/مايو ٢٠١٦، تم توقيع اتفاق جديد بين

الأمم المتحدة وحكومة مالي، ينص على إنفاذ الأحكام التي تصدرها المحكمة الجنائية الدولية لرواندا أو الآلية. وهذا الاتفاق الذي يعكس أفضل الممارسات في مجال الإنفاذ يعد أول اتفاق إطاري يتم إبرامه منذ بدء عمل الآلية. وتواصل الآلية جهودها لإبرام المزيد من الاتفاقات من أجل تعزيز قدرة فرعيها على الإنفاذ، وترحب بتعاون الدول في هذا الشأن.

٥٧ - وحتى ١ أيار/مايو ٢٠١٦، كان ٢٨ شخصا أدانتهم المحكمة الجنائية الدولية لرواندا يقضون مدد عقوباتهم إما في مالي (١٦ مدانا) أو في بنن (١٢ مدانا). ويوجد عشرة مُدانين في مرفق الاحتجاز التابع للأمم المتحدة في أروشا في انتظار نقلهم إلى إحدى دول إنفاذ الأحكام. ودخلت الآلية في اتفاقين مع مكتبي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مالي وبنن بشأن تطبيق اتفاقات إنفاذ الأحكام القائمة. وتفاوضت الآلية مع مكتب البرنامج الإنمائي في السنغال بشأن اتفاق مماثل تم توقيعه في أيار/مايو ٢٠١٦.

٥٨ - وإضافةً إلى ذلك، يقضي ١٨ شخصا أدانتهم المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة مدد عقوباتهم في واحدة من تسع دول وهي: إستونيا (٣) وألمانيا (٥) وإيطاليا (١) وبولندا (٢) والدانمرك (٢) والسويد (١) وفرنسا (١) وفنلندا (٢) والنرويج (١). ولا يوجد في وحدة الاحتجاز التابعة للأمم المتحدة حاليا أي شخص مدان بحكم نهائي.

٥٩ - وفي ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٦، اعتقلت الآلية في مقرها فلورانس هارتمان، التي أدانتها المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ بتهمة انتهاك حرمتها وحكمت عليها بغرامة ٠٠٠ ٧ يورو. وأيدت دائرة الاستئناف بالمحكمة قرار الإدانة في ١٩ تموز/يوليه ٢٠١١. وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، قررت دائرة الاستئناف تحويل عقوبة السيدة هارتمان إلى الحبس لمدة سبعة أيام نظرا لامتناعها عن سداد الغرامة. وبعد إلقاء القبض على السيدة هارتمان في مباني الأمم المتحدة، احتُجزت في وحدة الاحتجاز وحُكم لصالحها بالإفراج المبكر في ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٦.

٦٠ - وتعمل الآلية أيضا، بالتنسيق مع السلطات الوطنية، على الاستجابة لتوصيات هيئات التفتيش المعنية المكلفة بمراقبة ظروف الاحتجاز في دول الإنفاذ. ولا تزال الآلية تحرز تقدما مطردا في مالي بشأن تنفيذ التوصيات التي قدمها خبير إدارة السجون المستقل الذي تعاقدت معه الآلية لذلك الغرض.

٦١ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ظلت الآلية ترصد الوضع الأمني في مالي عن كثب وتلقت مشورة وتقارير من إدارة شؤون السلامة والأمن التابعة للأمانة العامة ومن المسؤول الأمني المُعيّن في مالي.

٦٢ - وتسلمت حكومة السنغال من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا الزنزانات الثمانية التي تم تجديدها في سجنٍ بالسنغال من أجل الارتقاء بها إلى المعايير الدولية للسجون. وتعمل الآلية مع مكتب البرنامج الإنمائي في السنغال من أجل إتمام آخر عملية شراء لاستكمال اللوازم التي تحتاجها الزنزانات لكي تصبح جاهزة تماما لإنفاذ الأحكام.

٦٣ - ويُنتظر أن تظل مهام الإشراف على إنفاذ الأحكام، المضطلع بها تحت سلطة الرئيس، مطلوبة في فترات السنتين المقبلة حتى ينتهي تنفيذ آخر عقوبة سجن، ما لم يقرر مجلس الأمن خلاف ذلك وفقا للقاعدة ١٢٨ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات. ويُذكَرُ أن أطول عقوبة متبقية هي عقوبة بالسجن المؤبد.

تاسعا - نقل الأشخاص الذين بُرئت ساحتهم وأُفرج عنهم

٦٤ - بعد صدور الحكم النهائي للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا في قضية نيراماسوهو كو وآخرين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ ثم، في وقت لاحق، صدور قرار بمنح إفراج مبكر، أصبح يوجد في أروشا ١٤ شخصا بُرئت ساحتهم وأفرج عنهم وهم في انتظار النقل. ولا تزال الآلية تولي الأولوية لمسألة إيجاد حلول دائمة لوضع هؤلاء الأشخاص.

٦٥ - وتمشيا مع النهج الذي ما فتئت تتبعه الآلية حتى الآن في سعيها لإيجاد حلول توافقية في مسألة النقل، قامت خلال الفترة المشمولة بالتقرير بالتواصل على صعيد ثنائي مع الدول التي أبدت استعدادها لأن تقبل، من حيث المبدأ، شخصا أو أكثر من هؤلاء الأشخاص. غير أنه في ضوء ما تبين إجمالا من التجربة حتى الآن وأعداد الأفراد المعنيين، لا مناص من الاعتراف بأن احتمال أن يؤدي هذا النهج إلى حل شامل لجميع الأفراد المعنيين ضمن إطار زمني مناسب احتمال آخذ في التناقص على ما يبدو. لذلك فقد تقتضي الضرورة مستقبلا النظر في النُهج البديلة التي يمكن اللجوء إليها لحل هذه المسألة الهامة، وذلك بالتشاور مع مجلس الأمن والجهات المعنية الأخرى حسب الاقتضاء. وفي هذه الأثناء، تظل الآلية ممتنة لمجلس الأمن وللمجتمع الدولي على ما يقدمانه من دعم مستمر لجهود النقل بغية معالجة هذا التحدي الإنساني الذي طال أمده وأصبح مع مرور الوقت يشكل تحديا يزداد إلحاحا بالنسبة للأشخاص المعنيين وللآلية على السواء.

٦٦ - وبالنظر إلى أن ولاية الآلية تقتضي منها أن تعمل كمؤسسة صغيرة الحجم ومحدودة الموارد، فإن قدرتها محدودة من حيث حجم المساعدات التي يمكن أن تقدمها للأشخاص الذين بُرئت ساحتهم وأُفرج عنهم. وفي ضوء هذا النطاق من المسؤوليات، تجري الآلية حاليا عملية استعراض لمستوى الدعم المقدم إلى هؤلاء الأشخاص من أجل زيادة مكاسب الكفاءة

وفعالية التكلفة، وكذلك من أجل تقليل التفاوت في مستوى الدعم المقدم بصرف النظر عن الدولة التي قد يُفرج عنهم فيها.

٦٧ - وتلاحظ الآلية أن هذا التحدي الإنساني سوف يستمر حتى يتم نقل جميع الأفراد الذين بُرئت ساحتهم وأُفرج عنهم بشكل مناسب.

عاشرا - المحفوظات والسجلات

٦٨ - تتولى الآلية، وفقا للمادة ٢٧ من نظامها الأساسي، المسؤولية عن إدارة محفوظاتها ومحفوظات المحكمتين، ويشمل ذلك حفظها وإتاحة الاطلاع عليها. وعملاً بالفقرة ٢ من المادة ٢٧ من النظام الأساسي للآلية، تُحفظ محفوظات كل محكمة منهما لدى فرع الآلية المخصص لها.

٦٩ - وتضم محفوظات المحكمتين المواد المتعلقة بالتحقيقات ولوائح الاتهام وإجراءات المحكمتين؛ والأعمال المتعلقة باحتجاز المتهمين، وحماية الشهود وإنفاذ الأحكام؛ والوثائق الواردة من الدول وغيرها من سلطات إنفاذ القانون ومن المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية وعامة الجمهور. وتتألف المواد من وثائق وخرائط وصور فوتوغرافية وتسجيلات سمعية وبصرية وأشياء.

٧٠ - وكُلِّف قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية بحفظ هذه المواد وتيسير الاطلاع عليها على أوسع نطاق ممكن مع ضمان استمرار حماية المعلومات السرية، ومنها المعلومات المتعلقة بالشهود المشمولين بالحماية.

٧١ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، استلم قسم المحفوظات والسجلات من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا آخر مجموعة منقولة من السجلات غير المستخدمة حاليا، وواصل القسم تعاونه الوثيق مع فريق تصفية المحكمة بخصوص تجهيز ونقل السجلات التي لا يزال الفريق يستخدمها. وتم حتى الآن استلام حوالي ٩٤ في المائة من السجلات المحكمة المادية ذات القيمة الطويلة الأجل أو الدائمة التي تقرر نقلها إلى قلم الآلية. ويشمل ذلك سجلات ورقية، وتسجيلات سمعية بصرية، ومواد تقنية. وإضافةً إلى ذلك، اكتمل نقل جميع سجلات المحكمة الرقمية التي تقرر أن تحفظها الآلية في عهدتها.

٧٢ - وفي لاهاي، نقلت المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة إلى الآلية أكثر من ٣٠ في المائة من الحجم الإجمالي لسجلاتها المادية المنتظر نقلها. ولا يزال يجري تحضير كميات كبيرة من السجلات لنقلها، ويتم حاليا تدريب المديرين والموظفين. وبدأ التشغيل

الكامل للمستودع الإضافي التي تولى قسم المحفوظات والسجلات شؤونه في الفترة المشمولة بالتقرير السابق، ويوفر المستودع حاليا سعة تخزينية إضافية تصل إلى ٤٥٠ ١ مترا طوليا. ومنذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، تم نقل سجلات تشغل أكثر من ٢٦٠ مترا طوليا إلى المستودع وتم تخزينها فيه. ويتجاوز الحجم الإجمالي للسجلات الموجودة في مستودعات القسم حاليا ٠٠٠ ١ متر طولي.

٧٣ - ووضع قسم المحفوظات والسجلات كذلك خططا لنقل محفوظات المحكمة الجنائية الدولية لرواندا ومكتبتها إلى المقر الجديد في أروشا، ويواصل تقديم المشورة والدعم التقنيين فيما يتعلق بتنفيذ الخدمات اللازمة لإدارة مرفق المحفوظات في المقر الجديد وصيانته. واقتنى القسم نظام حفظ رقمي، يشتمل على مستودع رقمي لتخزين السجلات والمحفوظات الرقمية بطريقة آمنة، ويقوم حاليا بتنفيذ هذا النظام.

٧٤ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، أنشأت الآلية على موقعها الشبكي واجهة بينية جديدة مفتوحة للجمهور لإتاحة الوصول إلى السجلات القضائية الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والآلية والبحث فيها. وتجاوز عدد السجلات القضائية المتاحة حاليا لاطلاع الجمهور عليها ٠٠٠ ٢٥ سجل، ويعمل قسم المحفوظات والسجلات على زيادة هذا العدد يوميا. وإضافةً إلى ذلك، قام القسم خلال الفترة المشمولة بالتقرير بتيسير اطلاع الباحثين الخارجيين على أكثر من ٧٥٠ من السجلات القضائية المتاحة للاطلاع العام، حسب الطلب. وساهم أيضا في إعداد أول معرض إلكتروني لمحفوظات المحكمتين مفتوح للجمهور، وتم افتتاح المعرض على الموقع الشبكي للآلية في ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦.

٧٥ - ويواصل القسم قيادة جهود وضع السياسات وتصميم نظم حفظ السجلات لصالح الآلية أو يساهم في هذه الجهود من أجل تعزيز كفاءة التشغيل وفعاليته. وعلى وجه التحديد، تم خلال الفترة المشمولة بالتقرير تقديم دعم كبير لعملية تصميم وتنفيذ قاعدة البيانات التي ستُستخدم في إدارة جميع السجلات القضائية الخاصة بالمحكمتين والآلية.

٧٦ - وبما أن المحفوظات، بحكم تعريفها، هي سجلات ذات قيمة طويلة الأجل أو دائمة، فسيكون من الضروري كفالة إدارتها من هذا المنطلق.

حادي عشر – تعاون الدول

٧٧ – عملا بالمادة ٢٨ من النظام الأساسي للآلية، تتعاون الدول مع الآلية في التحقيق مع الأشخاص المشمولين بالنظام الأساسي ومحاكمتهم، وتمتثل للأوامر وطلبات المساعدة المتعلقة بالقضايا التي تنظر فيها الآلية. وتعتمد الآلية في عملها على تعاون الدول، شأنها في ذلك شأن المحكمتين.

٧٨ – ويشكِّل إلقاء القبض على الهاربين المتبقين وتسليمهم إحدى أولويات الآلية. وتطالب الآلية الدول، على النحو المبين أعلاه، بالتعاون الكامل فيما يتعلق بعمليات تعقّب الهاربين التي يضطلع بها المدعي العام، كما تواصل الممارسة التي درجت عليها المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمتمثلة في طلب مساعدة الدول المعنية في هذا الصدد. وعلى النحو المبين أعلاه أيضا، تعول الآلية على تعاون الدول في إنفاذ الأحكام.

٧٩ – وتواصل الآلية تعزيز التواصل والتعاون مع حكومات رواندا ودول يوغوسلافيا السابقة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت الآلية مناقشة المجالات ذات الاهتمام المشترك مع السلطات الرواندية. وقد عمل ممثلون عن الآلية، ومنهم الرئيس، أيضا مع مسؤولين حكوميين، واجتمعوا مع مجموعات الضحايا من دول يوغوسلافيا السابقة.

ثاني عشر – تقديم المساعدة إلى الهيئات القضائية الوطنية

٨٠ – تتلقى الآلية بشكل منتظم طلبات من سلطات وطنية أو من أطراف في الإجراءات القضائية الوطنية للحصول على المساعدة فيما يتعلق بالإجراءات المحلية المتعلقة بالأشخاص الذين يُدعى تورطهم في الإبادة الجماعية التي حدثت في رواندا أو في النزاعات التي دارت في يوغوسلافيا السابقة. وعلاوة على ذلك، تلقت الآلية وبحثت خلال الفترة المشمولة بالتقرير طلبات لتعديل تدابير الحماية المتعلقة بالشهود والكشف عن شهاداتهم وأدلتهم (على نحو ما نوقش في الفرع ثالثا أعلاه). وتتاح في الموقع الشبكي للآلية معلومات وتوجيهات شاملة للراغبين في تقديم طلبات المساعدة في هذا الصدد.

٨١ – وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، جرى وضع إطار مركزي للبيانات المتعلقة بطلبات المساعدة المقدمة إلى كل من فرعي الآلية لتُدمج في مستودع واحد. ويواصل الفرعان تبادل أفضل الممارسات من أجل وضع سياسات وبرامج تدريبية تهدف إلى تحقيق أقصى قدر ممكن من الكفاءة التشغيلية وتمكين الآلية من تقديم المساعدة الفعالة إلى الهيئات القضائية الوطنية.

٨٢ – ومن المتوقع أن تستمر هذه الأنشطة وقتا طويلا على مدى فترات السنتين المقبلة.

العلاقات الخارجية

ثالث عشر – العلاقات الخارجية

٨٣ – خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بُذلت جهود واسعة النطاق لزيادة إبراز الآلية وتحسين إمكانية اطلاع الجماهير في جميع أنحاء العالم على عملها.

٨٤ – وقد واصل مكتب العلاقات الخارجية في فرع لاهاي دعم الآلية في تعزيز فهم الجمهور لولاية الآلية وهيكلها، بما في ذلك عن طريق تقديم عروض بشأن هذه المواضيع إلى الأفراد الذين يقومون بزيارة أماكن عمل كل من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والآلية، ونشر المعلومات في الوقت المناسب بشأن الأحداث الهامة المتصلة بالآلية (من قبيل بداية إعادة المحاكمة في قضية ستانيشيتش وسيماتوفيتش، واعتقال ونقل أحد الهاربين الذين أصدرت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لائحة اتهام في حقهم)، وإنتاج مواد إعلامية إضافية. وفي الوقت نفسه، قام المكتب برصد وتقديم إحاطات منتظمة إلى رئيس الآلية ورئيس قلمها بشأن التطورات السياسية المهمة في كل من أوروبا وشرق أفريقيا، فضلا عن التطورات الهامة في ميدان العدالة الدولية.

٨٥ – وواصل مكتب العلاقات الخارجية أيضا توسيع وتعهد الموقع الشبكي للآلية، الذي تجاوز عدد زيارة صفحاته ٠٠٠ ٢٠٠ زيارة، وتزايد نطاق الاطلاع عليه باطراد خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وكما ذُكر أعلاه، فقد افتُتح معرض تفاعلي على الإنترنت، وهو الأول من نوعه، في نيسان/أبريل ٢٠١٦، وهو معرض يمكِّن عامة الناس من الاطلاع على المحفوظات التي تتعهدها الآلية وفهم قيمتها ووضعها في سياقها. وقد اجتذب المعرض ما يزيد على ٠٠٧ ٢ زيارة منذ افتتاحه.

٨٦ – وجرى أيضا نشر طائفة واسعة من المنتجات الإعلامية، الإلكترونية منها والمطبوعة. ومن بين هذه المواد توصيفات للشخصيات والقضايا البارزة في الآلية. وجرى إعداد صفحات شبكية ومنشورات جديدة، تتيح للجماهير إمكانية الاطلاع بسرعة وسهولة على المحتوى الذي يبين تفاصيل المهام الأساسية للآلية.

٨٧ – وواصل مكتب العلاقات الخارجية أيضا ضمان نقل الموقع الشبكي للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا إلى البيئة الإلكترونية الخاصة بالآلية، بحيث يُعرض بوصفه موقعا شبكيا موروثا للأجيال القادمة. وواصل المكتب الإدارة اليومية للموقع الشبكي للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، بالإضافة إلى عمله على الموقع الشبكي للآلية.

٨٨ - وتواصل الآلية تقديم خدمات المكتبة. ولا تزال مكتبة أروشا، وهي من الموارد الرئيسية في مجال بحوث القانون الدولي في شرق أفريقيا، مفتوحة للباحثين وأفراد الجمهور من منطقة البحيرات الكبرى وخارجها. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، استقبلت مكتبة الآلية في أروشا أكثر من ٤٨٠ زائرا، سواء من الداخل أو من مختلف المنظمات الخارجية، حيث تلقوا عروضا إيضاحية عنها. وقامت المكتبة بتجهيز ما متوسطه ٤٥٧ طلبا في الشهر، بما فيها طلبات البحث والاستعارة.

٨٩ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، صدرت آخر طبعة للثبت المرجعي الخاص للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا. وهي طبعة تضاف قيمتها إلى الموروث من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا عن طريق مساعدة موظفي الآلية والباحثين على تحديد الموارد ذات الصلة. ويجري العمل حاليا على إعداد طبعة عام ٢٠١٦ للثبت المرجعي الخاص، التي ستتضمن إحالات إلى الموارد المتعلقة بالمحكمتين.

رابع عشر - تقارير المراجعة الصادرة عن مكتب خدمات الرقابة الداخلية

٩٠ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، استمرت الآلية في الاستفادة من المراجعات المنتظمة التي أجراها مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمانة العامة وفي تنفيذ توصيات المكتب. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، أغلق المكتب رسميا توصيتين استنادا إلى معلومات قدمتها الآلية خلال الفترة المشمولة بالتقرير السابق.

٩١ - كما اتخذت الآلية خطوات في ما يتعلق بالمراجعة التي أجراها مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن المساعدة المقدمة إلى الهيئات القضائية الوطنية من جانب المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والآلية، والتي كانت قد صدرت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. وخلُص مراجعو الحسابات إلى أن نظم التنسيق، والأطر التنظيمية الشاملة، وإجراءات استعراض إمكانية الوصول إلى النظم عندما يتم نقل الموظفين، تستوفي كلها المعايير المطلوبة. وقُدمت توصيتان تعكف الآلية حاليا على تنفيذهما. وتتصل التوصية الأولى بإنشاء قاعدة بيانات شاملة وموحدة لطلبات المساعدة؛ وقد جرى إنشاء نموذج أولي لقاعدة البيانات هذه ويجري اختباره، وسيتم تعميمه بمجرد اعتماده. أما التوصية الثانية فتتعلق بتشفير المواد المرسلة إلكترونيا إلى السلطات الوطنية؛ ويجري قلم الآلية استعراضا أوسع نطاقا لأساليب الإرسال ويتوقع إغلاق التوصية بحلول تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦.

٩٢ - وثمة تقرير ثان للمراجعة صدر خلال الفترة المشمولة بالتقرير في شباط/فبراير ٢٠١٦، وهو يتعلق بتشييد المرفق الجديد للآلية في أروشا. وركزت المراجعة على

مدى كفاية وفعالية قدرات الآلية في مجال الحوكمة وإدارة المخاطر وعمليات الرقابة لتوفير ضمانات معقولة بشأن الإدارة الفعالة لتشييد المرفق الجديد. وتم تقييم النتائج الإجمالية باعتبارها ''مرضية''. وقُدمت توصيتان، وأُغلقت كلتاهما قبل نشر التقرير.

خامس عشر - الاستنتاج

٩٣ - تواصل الآلية التقيد بالولاية المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠). وتستفيد الآلية، في سعيها لتحقيق أهدافها، من الدعم المقدم من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ومكتب الشؤون القانونية وإدارة الشؤون الإدارية في الأمانة العامة، وجمهورية تترانيا المتحدة، وهولندا، ورواندا، ودول يوغوسلافيا السابقة، ومن فرادى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وهذا الدعم له أهمية حاسمة في استمرار نجاح الآلية، التي تواصل التركيز على تنفيذ ولايتها على نحو يتسم بالكفاءة والفعالية من حيث التكلفة.

المرفق الثاني

[الأصل: الإنكليزية والفرنسية]

التقرير المرحلي الذي أعده سيرج براميرتز، المدعي العام للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، للفترة الممتدة من ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ إلى ١٥ أيار/مايو ٢٠١٦

أولا - لمحة عامة

١ - يقدم المدعي العام هذا التقرير المرحلي الثامن عملا بقرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠)، وهو تقرير يغطي ما حدث من تطورات في الفترة الممتدة من ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ إلى ١٥ أيار/مايو ٢٠١٦.

٢ - وقد شهدت الفترة المشمولة بالتقرير بداية فترة مليئة بالأحداث بالنسبة لمكتب المدعي العام فيما يتعلق بإجراءات المحاكمة والاستئناف. فقد بدأت الإجراءات السابقة للمحاكمة في قضية ستانيشيتش وسيماتوفيتش بعد أن أصدرت دائرة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة أمرها في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، بإعادة المحاكمة في هذه القضية. كما شرع المكتب في العمل بشأن إجراءات الاستئناف في قضيتين (كارادجيتش وشيشيلي) عقب إصدار المحكمة الحكمين الابتدائيين في ٢٤ آذار/مارس و ٣١ آذار/مارس ٢٠١٦، على التوالي. وبالإضافة إلى الأنشطة المرتبطة بهذه المحاكمات الابتدائية ودعاوى الاستئناف في لاهاي، ظل المكتب يضطلع بحجم ضخم من الدعاوى القضائية المتصلة بالقضايا في كلا الفرعين. وأخيرا، واصل المكتب جهوده الحثيثة من أجل العثور على الهاربين الثمانية المتبقين الذين أصدرت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لوائح اتهام في حقهم، وإلقاء القبض عليهم.

٣ - وشهدت الفترة المشمولة بالتقرير أيضا بداية جهود جديدة هامة ترمي إلى زيادة ترشيد العمليات وخفض التكاليف، وذلك من خلال تحقيق تكامل فعال بين موظفي وموارد مكتب المدعي العام للآلية وموظفي وموارد مكتب المدعي العام للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة. ومنذ ١ آذار/مارس ٢٠١٦، أصبح المكتبان ينفذان نهج ”المكتب الواحد“، وهو نهج سيتيح نشر الموظفين والموارد بمرونة في كلتا المؤسستين في إطار ترتيبات ”المهام المزدوجة“ حيثما يكون ذلك ضروريا على أساس الاحتياجات التشغيلية، وفقا لتوجيهات مجلس الأمن الواردة في القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠). ويُتوقع أن تؤدي المرونة في

إدارة جميع موظفي الادعاء وموارده خلال الفترة المتبقية من وجود محكمة يوغوسلافيا جنبا إلى جنب مع الآلية، إلى تحقيق بعض الوفورات في التكاليف بشكل عام (على سبيل المثال، عن طريق تقليل عمليات استقدام الموظفين) مع إدخال تحسين كبير على قدرة المكتبين على الاستجابة إلى أي تطورات جديدة في حدود الموارد المتاحة. ويوفر نهج ''المكتب الواحد'' أيضا أداة هامة لمعالجة الآثار المستمرة الناجمة عن تناقص عدد الموظفين.

٤ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ركز مكتب المدعي العام على ثلاث أولويات هي: (أ) تحديد أماكن الهاربين وإلقاء القبض عليهم؛ و (ب) التعجيل بإنجاز المحاكمات الابتدائية والاستئنافية؛ و (ج) مساعدة الهيئات القضائية الوطنية. ويواصل المكتب الاعتماد على تعاون الدول معه تعاونا كاملا للاضطلاع بولايته بنجاح في هذه المجالات. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، زار المدعي العام كل من: (أ) كيغالي، في ٢٠ و ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٦ لمناقشة التعاون مع وزير العدل والمدعي العام ورئيس المحكمة العليا؛ و (ب) زغرب، في ٢٨ و ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٦ لمناقشة التعاون مع وزير الخارجية ووزير العدل والمدعي العام للدولة؛ و (ج) سراييفو، في ١٢ و ١٣ أيار/مايو ٢٠١٦ لمناقشة التعاون مع الرئاسة، ووزير العدل وكبير المدعين العامين ورئيس محكمة الدولة. وزار المدعي العام أيضا دار السلام، بجمهورية تترانيا المتحدة، في الفترة من ١١ إلى ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٦ لمناقشة التعاون والدعم المقدم من الدولة المضيفة، وذلك مع نائب الرئيس، ووزير الشؤون الخارجية، ووزير العدل ورئيس المحكمة العليا والأمين الأول لرئيس الجمهورية. وسيزور المدعي العام باريس في ١٨ أيار/ مايو ٢٠١٦ لمناقشة القضايا المُحالة مع المحاورين المعنيين.

ثانيا - الهاربون

٥ - في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، تمكنت سلطات جمهورية الكونغو الديمقراطية من تحديد مكان لاديسلاس نتاغانزوا، أحد التسعة الهاربين الذين أصدرت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لائحة اتهام في حقهم، واعتقلته بناء على أمر توقيف دولي أصدرته الآلية. وفي ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٦، نُقل نتاغانزوا بنجاح إلى رواندا، حيث سيجري الآن تقديمه للمحاكمة. ويرحب مكتب المدعي العام بما تقدمه جمهورية الكونغو الديمقراطية من مساعدة فعالة وتعاون إيجابي، وكذلك بالتدخل الشخصي لوزير العدل في هذه المسألة.

٦ - وباعتقال نتاغانزوا ونقله، يظل ثمانية هاربين أصدرت محكمة رواندا لائحة اتهام في حقهم طلقاء. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل مكتب المدعي العام جهوده لتحديد مكان الهاربين الثلاثة الذين ستحاكمهم الآلية والقبض عليهم وهم: فيليسيان كابوغا،

وبروتايس مبيرانيا، وأوغيستان بيزيمانا. وواصل المكتب أيضا البحث عن معلومات عن أماكن وجود الهاربين الخمسة المنتظر حاليا تقديمهم إلى المحاكمة في رواندا عقب اعتقالهم وهم: فولجونس كاييشيما وشارل سيكوبوابو، وألويس نديمباتي، وريانديكايو وفيناس مونياروغاراما.

٧ - ويركز مكتب المدعي العام في الوقت الراهن على استعراض القرائن الموجودة لتحديد ما إذا كان ينبغي مواصلة تتبعها أو طي صفحتها، وشرع في تحديد القرائن الجديدة الممكنة التي سيتم تتبعها في الأشهر المقبلة. وواصل المكتب جهوده في مجال التواصل مع الجمهور. ويقوم المكتب كذلك بإجراء استعراض شامل لجهود التعقب التي قام بها حتى الآن لضمان تحديد أولويات مناسبة وتوجيه عمليات التعقب نحو تحقيق تلك الأولويات. وكجزء من هذا الاستعراض، قام المدعي العام بإعادة توزيع الموارد، في حدود القدرات الحالية، لمواصلة دعم جهود التعقب. وسيمكن هذا موظفي فريق التعقب من تركيز جهودهم على نحو أوفى على تحديد وإيجاد قرائن جديدة، مع العمل في الوقت نفسه على تحسين قدرة المكتب على تحديد شبكات الدعم وتجميد الأصول المالية.

٨ - وسيكون التعاون من جانب الدول أمرا ضروريا كي يتسنى تعقب الهاربين المتبقين واعتقالهم. وعلى وجه الخصوص، يجب أن يعول مكتب المدعي العام على تعاون سلطات الدول في القيام بعمليات الاعتقال. وسيسعى المدعي العام والموظفون إلى زيارة الدول الأفريقية والأوروبية المعنية في النصف الثاني من السنة لمناقشة دعم الجهود التي يضطلع بها المكتب من أجل تعقب الهاربين والتعاون في إجراء الاعتقالات في المستقبل. وفي الوقت نفسه، يلاحظ المكتب أن الحوافز، وربما الجزاءات أيضا، تؤدي دورا هاما في ضمان التعاون. ويعرب المكتب عن امتنانه للدعم المستمر المقدم من برامج مثل برنامج المكافآت المخصصة لمكافحة جرائم الحرب، الذي أدى إلى اعتقال بعض الهاربين وإحالتهم إلى المحكمتين. ويأمل مكتب المدعي العام أن ينظر المجتمع الدولي أيضا في الكيفية التي يمكنه بها توفير حوافز للدول لتشجيعها أيضا على التعاون.

ثالثا - المحاكمات الابتدائية وإجراءات الاستئناف

ألف - استعراض عام

٩ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بدأ مكتب المدعي العام أولى إجراءات المحاكمات الابتدائية والاستئناف الناشئة عن القضايا المحالة من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وفقا للنظام الأساسي للآلية والترتيبات الانتقالية. وفي لاهاي، سيتولى المكتب إجراء محاكمة

واحدة (ستانيشيتش وسيماتوفيتش) واستئنافين (كارادجيتش وشيشيلي). وهذا النشاط القضائي ''المخصص'' مؤقت بطبيعته. ومن المتوقع كذلك أن يباشر المكتب إجراءات الاستئناف، إن وُجدت، في قضية ملاديتش عقب الحكم الابتدائي المتوقع إصداره في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧.

١٠ - يلتزم مكتب المدعي العام ببحث جميع التدابير المعقولة التي تندرج ضمن نطاق سيطرته للتعجيل بإنجاز تلك الإجراءات المتعلقة بالمحاكمات الابتدائية والاستئناف، ويقر في الوقت نفسه بأن الدوائر المختصة هي التي يناط بها إدارة الإجراءات وتحديد المواعيد النهائية المناسبة للأطراف وللدوائر نفسها. ويتطلع المكتب إلى الحصول على تقديرات من الدوائر بشأن الجداول الزمنية المتوقعة للقضايا الجارية.

باء - آخر المستجدات بشأن التقدم المحرز في المحاكمات

١١ - في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وافقت دائرة الاستئناف جزئيا على طلب الاستئناف المقدم من مكتب المدعي العام للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في قضية ستانيشيتش وسيماتوفيتش، وألغت حكم الدائرة الابتدائية وأمرت بإعادة النظر في القضية بكل ما ورد فيها من تهم. وعملا بالنظام الأساسي للآلية وبالترتيبات الانتقالية، تتولى الآلية حاليا إعادة النظر في القضية.

١٢ - وشرع مكتب المدعي العام في القيام بأعمال تحضيرية مكثفة تمهيدا للمحاكمة في هذه القضية، بما في ذلك تحديد المسائل الرئيسية المحتملة من أجل إعادة المحاكمة، والاتصال بالشهود، وتنظيم الأدلة المستندية. وما زال الوصول إلى الأدلة والشهود في البوسنة والهرسك وصربيا وكرواتيا ضروريا حتى يتسنى للمكتب تقديم مرافعته على نحو سريع وفعال. ويتوقع المكتب تعاونا كاملا من هذه الدول مع طلبات المساعدة التي يتقدم بها.

١٣ - ولم تتخذ الدائرة التمهيدية بعد قرارا بشأن موعد بدء إعادة المحاكمة، ولكن يتوقع اتخاذه قريبا. وفي الجلسة التمهيدية لاستعراض حالة القضية، التي عقدت في شباط/فبراير ٢٠١٦، اقترح مكتب المدعي العام أن تبدأ إعادة المحاكمة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، بينما اقترح الدفاع بدءها في شباط/فبراير أو آذار/مارس ٢٠١٧. وتنتظر الأطراف أيضا خطة العمل من قاضي الإجراءات التمهيدية، التي ستتناول مسائل حاسمة تؤثر على تاريخ البدء المتوقع، بما في ذلك أسلوب تقديم الأدلة والآجال المحددة لتقديم الوثائق الهامة في ملف القضية من قبيل المذكرات التمهيدية وقوائم الشهود.

جيم - آخر المستجدات عن سير إجراءات الاستئناف

١٤ - في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٦، أدانت الدائرة الابتدائية للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة بالإجماع رادوفان كارادجيتش بتهم الإبادة الجماعية وارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب، وحكمت عليه بالسجن لمدة ٤٠ عاما. وأشار الدفاع إلى أنه سيتقدم بطلب لاستئناف الحكم. ويقوم مكتب المدعي العام حاليا باستعراض الحكم الابتدائي لتحديد ما إذا كانت توجد أسباب للاستئناف. وبناء على طلب الدفاع، منح قاضي الاستئناف التمهيدي للآلية تمديدا لمدة ٦٠ يوما لتقديم إخطارات الاستئناف في هذه القضية، فأصبح يتعين تقديمها في موعد أقصاه ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٦.

١٥ - وفي ٣١ آذار/مارس ٢٠١٦، قضت الدائرة الابتدائية للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، بالأغلبية، ببراءة فويسلاف شيشيلي من جميع التهم الواردة في لائحة الاتهام. وأعلن مكتب المدعي العام عزمه على استئناف الحكم في بيان علني أصدره في ٦ نيسان/أبريل ٢٠١٦، وقدم إخطاره بالاستئناف في ٢ أيار/مايو ٢٠١٦. وطرح المكتب في هذا الإخطار مسوغين للاستئناف. ويدفع في المسوغ الأول بأن الدائرة الابتدائية قد أخطأت قانونا بعدم تعليل حكمها، حيث إنها لم تقدم أسبابا كافية للاستنتاجات الرئيسية، ولم تراع الحجج التي ساقها الادعاء ولا أدلته الواضحة ذات الصلة بالموضوع، ولم تبت في مسائل أساسية في القضية، ولم تبين القانون الموضوعي الذي استندت إليه. أما المسوغ الثاني فيدفع بأن الدائرة الابتدائية أخطأت من الناحية الفعلية لما قضت ببراءة المتهم، إذ لا يعقل أن تخلص دائرة ابتدائية، في ضوء الأدلة بمجملها، إلى تبرئة المتهم من جميع التهم. ويحاجج المكتب بأن دائرة الاستئناف ينبغي لها أن تصحح هذه الأخطاء.

دال - تعاون الدول مع مكتب المدعي العام

١٦ - ما زال مكتب المدعي العام يعول على التعاون الكامل من جانب الدول حتى يتمكن من إنجاز ولايته بنجاح، على النحو المنصوص عليه في المادة ٢٨ من النظام الأساسي للآلية. فوصول المكتب إلى الوثائق والمحفوظات والشهود مهم للغاية لإتمام إجراءات المحاكمة والاستئناف الجارية التي تضطلع بها الآلية.

١٧ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ظل مستوى التعاون من جانب صربيا وكرواتيا والبوسنة والهرسك ورواندا مع مكتب المدعي العام مرضيا. ويتوقع المكتب أن يحتاج إلى مساعدة فيما يتعلق بإجراءات المحاكمة والاستئناف الجارية، بما في ذلك توفير الأدلة والوصول إلى الشهود. ويتوقع المكتب أن تُقابل طلبات المساعدة التي يتقدم بها باستجابة سريعة ووافية.

ثالثا – المحاكمات الوطنية في جرائم الحرب

ألف – رصد القضايا المُحالة

١٨ – تنظر المحاكم الوطنية في فرنسا ورواندا حاليا في خمس قضايا محالة من قبل الآلية بموجب القاعدة ١٤ أو من قبل المحكمة الجنائية الدولية لرواندا عملا بالقاعدة ١١ مكررا. وأحيلت القضيتان المرفوعتان ضد فينسكلاس مونيشياكا ولوران بوسيبياروتا إلى فرنسا في عام ٢٠٠٧، ولم يكتمل النظر فيهما بعد. وأحيلت القضايا المرفوعة ضد جان أوينكيندي، وبرنارد مونياغيشاري، ولاديسلاس نتاغانزوا إلى رواندا في عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣، ولا تزال إجراءاتها جارية.

١ – القضايا المحالة إلى فرنسا

١٩ – فينسلاس مونيشياكا هو قس كاثوليكي مرسم، وجهت إليه المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في تموز/يوليه ٢٠٠٥ رسميا أربع تهم بارتكاب جرائم الإبادة الجماعية، والاغتصاب بوصفه جريمة ضد الإنسانية، والإبادة بوصفها جريمة ضد الإنسانية والقتل العمد بوصفه جريمة ضد الإنسانية. وكما ذُكر سابقا، لم تنجح التحقيقات التي أجرتها السلطات الفرنسية في قضية مونيشياكا في توجيه هذه التهم ضد المشتبه فيه. وبناء على توصية من المدعي العام في باريس، أكد قاضي التحقيق في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ رد الدعوى ووقف إجراءاتها. وقد استأنفت الأطراف المدنية الحكم، ومن المتوقع صدور قرار بشأن الاستئناف في المستقبل القريب.

٢٠ – وأصدرت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لائحة اتهام في حق لوران بوسيبياروتا، حاكم مقاطعة جيكونغورو، في حزيران/يونيه ٢٠٠٥ تضمنت ست تهم بالتحريض المباشر والعلني على ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية، وارتكابها والتواطؤ في ارتكابها، والإبادة بوصفها جريمة ضد الإنسانية، والقتل العمد بوصفه جريمة ضد الإنسانية، والاغتصاب بوصفه جريمة ضد الإنسانية. وما زالت التحقيقات التي تضطلع بها السلطات الفرنسية جارية. وفي ضوء المعلومات المتاحة، يُتوقع اكتمال التحقيقات في المستقبل القريب.

٢١ – وأثناء زيارة المدعي العام إلى كيغالي، أعربت السلطات الرواندية عن انشغالها البالغ بشأن حالة النظر في القضيتين المحالتين إلى فرنسا. والتزم المدعي العام بإثارة حالة هاتين القضيتين مع السلطات المعنية في فرنسا والحصول على تقييمها للعمل المضطلع به وللتحديات التي يجب التغلب عليها. ومن المقرر أن يزور باريس في ١٨ أيار/مايو ٢٠١٦ لهذا الغرض.

٢ - القضايا المحالة إلى رواندا

٢٢ - في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، أصدرت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لائحة اتهام في حق جان أوينكيندي، القس في الكنيسة الخمسينية، تضمنت ثلاث تهم بارتكاب الإبادة الجماعية، والتآمر لارتكاب الإبادة الجماعية والإبادة بوصفها جريمة ضد الإنسانية. وقد نُقل إلى رواندا لمحاكمته في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢، وبدأت المحاكمة في ١٤ أيار/مايو ٢٠١٢. وفي ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، أصدرت المحكمة العليا حكمها الابتدائي بإدانة السيد أوينكيندي وحكمت عليه بالسجن مدى الحياة. وأمام الدفاع الآن فرصة استئناف هذا الحكم.

٢٣ - وفي سياق منفصل يتعلق بالتقاضي أمام الآلية، يعارض مكتب المدعي العام النظر في طلب أوينكيندي إلغاء إحالة قضيته إلى رواندا. ورفضت الدائرة الابتدائية هذا الطلب في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥. والإجراءات جارية بشأن استئناف الدفاع ضد قرار الدائرة الابتدائية.

٢٤ - وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، أصدرت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لائحة اتهام في حق برنار مونياغيشاري، وهو زعيم محلي في حزب الحركة الثورية الوطنية للتنمية، تضمنت خمس تهم بالتآمر لارتكاب جريمة الإبادة الجماعية، وارتكابها والتواطؤ في ارتكابها، والقتل العمد بوصفه جريمة ضد الإنسانية، والاغتصاب بوصفه جريمة ضد الإنسانية. وقد نُقل إلى رواندا بغرض المحاكمة في ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣. وما زالت قضيته في المرحلة التمهيدية، وشهدت عددا من التأخيرات في الفترة الأخيرة بسبب المنازعات والدعاوى المستمرة بشأن المحامي المكلف بالدفاع.

٢٥ - أما لاديسلاس نتاغانزوا، عمدة بلدة نياكيزو، فقد أصدرت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في حقه لائحة اتهام في حزيران/يونيه ١٩٩٦، بعد تعديلها لتشمل خمس تهم موجهة ضده بالإبادة الجماعية، والتحريض المباشر والعلني على ارتكاب الإبادة الجماعية، والإبادة بوصفها جريمة ضد الإنسانية، والقتل العمد بوصفه جريمة ضد الإنسانية، والاغتصاب بوصفه جريمة ضد الإنسانية. وقد نُقل إلى رواندا بغرض المحاكمة في ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٦.

٢٦ - وقد أثار كل من أوينكيندي ومونياغيشاري عددا كبيرا من المنازعات أمام الآلية بموازاة مع إجراءات المحاكمة الرئيسية الجارية ضدهما في المحاكم الرواندية. وطلب كلا الشخصين المحالين مرارا من الآلية إلغاء قرار إحالتهما أو وقف الإجراءات الرواندية، وهي طلبات ما فتئت تُقابل بالرفض. وخلال التقاضي أمام الآلية، قدم كلاهما مذكرات مسهبة ومفصلة بشأن مسائل فنية متعلقة بقضية كل منهما وتندرج ضمن اختصاص الجهاز

القضائي الرواندي والسلطات الرواندية، مثل توقيت المرافعات وتوفير أتعاب محامي الدفاع، وظروف الاحتجاز.

باء - تقديم المساعدة إلى الهيئات القضائية الوطنية

٢٧ - بإغلاق المحكمة الجنائية الدولية لرواندا وقرب انتهاء ولاية المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، أصبحت مواصلة عملية المساءلة بشأن الجرائم المرتكبة في رواندا ويوغوسلافيا السابقة تتوقف على أجهزة العدالة الوطنية. وفي البلدان المتضررة، تكتسي الملاحقة القضائية الفعالة ضد مرتكبي الجرائم أهمية أساسية في بسط سيادة القانون وتعزيزها، وفي إثبات الحقيقة بشأن الأحداث والتشجيع على المصالحة. وتُجرى دول أخرى ملاحقات قضائية ضد المشتبه فيهم الموجودين على أراضيها فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة في رواندا ويوغوسلافيا السابقة. وقد أصبحت للعدالة الوطنية الآن أهمية بالغة من أجل المضي في إقامة العدل لفائدة ضحايا تلك الفظائع المروعة.

٢٨ - ويولي مكتب المدعي العام أولوية عليا لرصد السلطات القضائية الوطنية التي تجري الملاحقات في قضايا جرائم الحرب المرتكبة أثناء التراعين في رواندا ويوغوسلافيا السابقة ولتقديم الدعم والمشورة لها. ويتوفر المكتب على أدلة وخبرات قيمة يمكنها أن تُسهم إسهاما كبيرا في الجهود التي تبذلها أجهزة العدالة الوطنية. وتشمل مجموعة الأدلة المتعلقة بيوغوسلافيا أكثر من تسعة ملايين صفحة من الوثائق وآلاف الساعات من التسجيلات السمعية والبصرية، التي لم يُعرض معظمها ضمن الأدلة المقدمة في أي إجراء من إجراءات محكمة يوغوسلافيا، وبالتالي فهي ليست متاحة إلا لدى مكتب المدعي العام. وتتألف مجموعة الأدلة المتعلقة برواندا من أزيد من مليون صفحة من الوثائق.

٢٩ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ظل مكتب المدعي العام التابع للآلية يتلقى قدرا كبيرا من طلبات المساعدة من الهيئات القضائية الوطنية والمنظمات الدولية. والمكتب مسؤول عن طلبات المساعدة المتعلقة بالقضايا التي انتهت المحكمتان من النظر فيها، بينما لا يزال مكتب المدعي العام في محكمة يوغوسلافيا مسؤولا عن طلبات المساعدة المتعلقة بالقضايا الجارية في تلك المحكمة. ولأغراض تيسير الإبلاغ، ترد أدناه معلومات عن مجموع عدد طلبات المساعدة التي تلقاها المكتبان كلاهما.

٣٠ - وفيما يتعلق بيوغوسلافيا السابقة، تلقى مكتب المدعي العام ١٢٨ طلب مساعدة من ست دول أعضاء ومن منظمتين دوليتين؛ وقدمت سلطات البوسنة والهرسك ٩٩ طلب مساعدة، ووردت تسعة طلبات من صربيا و ١٢ طلبا من كرواتيا. وبالإضافة إلى ذلك، قدم

المكتب مذكرات بشأن ١٥ طلبا بتنويع تدابير حماية الشهود، تتعلق كلها بإجراءات قضائية في البوسنة والهرسك.

٣١ - وفيما يتعلق برواندا، تلقى مكتب المدعي العام ١١ طلب مساعدة من أربع دول أعضاء ومن منظمة دولية واحدة. ولم يكن أي طلب من تلك الطلبات مقدما من سلطات رواندا. وبالإضافة إلى ذلك، قدم المكتب مذكرات بشأن طلب واحد بتنويع تدابير حماية الشهود تتعلق بإجراءات قضائية في فرنسا.

٣٢ - وعقب إلقاء القبض على لاديسلاس نتاغانزوا، واصل مكتب المدعي العام تقديم المساعدة إلى السلطات الرواندية في التحضير لهذه المحاكمة. وكما أكد المدعي العام لنظيره الرواندي، فإن المكتب ملتزمٌ بدعم المدعين العامين الروانديين في مباشرة إجراءات هذه القضية بنجاح وسيسعى جاهدا إلى المساعدة في تقديم الأدلة والخبرة المخصصة للقضية كلما طُلب منه ذلك. وواصل المكتب أيضا تقديم الدعم إلى السلطات الرواندية في تحديد أماكن وجود الأفراد الخمسة الهاربين الذين أصدرت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لائحة اتهام في حقهم والذين أحيلت قضاياهم إلى رواندا لإجراء الملاحقات القضائية بشأنها.

جيم - بناء القدرات

٣٣ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل مكتب المدعي العام جهوده في حدود الموارد المتاحة لبناء قدرات الهيئات القضائية الوطنية في ملاحقة مرتكبي جرائم الحرب. وواصل المكتب، رهنا باحتياجاته التشغيلية، مشاركته في برامج تدريب الموظفين العاملين في قضايا جرائم الحرب.

٣٤ - وفي إطار متابعة التدريب المقدم للمدعين العامين في يوغوسلافيا السابقة في مجال صياغة الملتمسات بشأن تنويع تدابير حماية الشهود، طلب المكتب نسخا علنية منقحة من عدد من القرارات ذات الصلة وحصل عليها. وتم تعميم تلك القرارات على المدعين العامين الوطنيين لمساعدتهم على إعداد ملتمساتهم.

٣٥ - وأثناء الزيارتين اللتين قام بهما المدعي العام إلى كل من دار السلام وكيغالي، ناقش مع محاوريه الحاجة إلى تحسين قدرات الهيئات القضائية الوطنية في مجال ملاحقة مرتكبي جرائم الحرب. وقد استجاب المسؤولون في البلدين كليهما لذلك بصورة إيجابية جدا. وستتواصل المناقشات لتحديد كيفية تمكين الهيئات القضائية الوطنية في المنطقة من الاستفادة من تركة مكتب المدعي العام لمواصلة تحسين قدراتها.

خامسا - المهام المتبقية الأخرى

٣٦ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل مكتب المدعي العام الاضطلاع بمسؤولياته المتعلقة بالمهام المتبقية الأخرى.

٣٧ - وكما ذُكر سابقا، ظل حجم القضايا التي لم تتم فيها المحاكمات وإجراءات الاستئناف في الآلية أكبر مما كان متوقعا من قَبل. وكان من الاتجاهات الملحوظة تعددُ محاولات الأشخاص المدانين الحصول على أوامر بإعادة النظر في الإدانات الصادرة في حقهم ونقضها في نهاية المطاف، وهي إدانات قضت بها المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وهذه الجهود الدفاعية تفضي إلى عدد ضخم من إجراءات التقاضي سعيا إلى الاطّلاع على الأدلة أو على ملفات قضايا أخرى لإيجاد أدلة ''جديدة'' تؤيد ملتمسات إعادة النظر، والاطلاع على ملتمسات إعادة النظر ذاتها. ويجب على المكتب أن يرصد تلك الملتمسات بعناية وأن يرد عليها ضمانا لسلامة أحكام الإدانة الصادرة سابقا.

٣٨ - وواصل مكتب المدعي العام أيضا تقديم مذكراته كلما وُجهت إليه الدعوة للقيام بذلك في صلة بإنفاذ الأحكام الصادرة في حق الأشخاص الذين أدانتهم محكمتا رواندا ويوغوسلافيا السابقة، لا سيما فيما يتعلق بطلبات الأشخاص المدانين بالإفراج عنهم قبل انتهاء مدة عقوباتهم.

٣٩ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أتم مكتب المدعي العام عملية تولي المسؤولية عن جميع الوثائق قيد الاستخدام وعن مجموعة الأدلة التي كانت في حوزة مكتب المدعي العام بمحكمة رواندا. ويضطلع الآن مكتب المدعي العام للآلية بجميع عمليات إدارة قاعدة بيانات الأدلة الإلكترونية ومشغلات الأقراص الشبكية وخزانة الأدلة المادية والمواد التي كانت في عهدة مكتب المدعي العام لتلك المحكمة. وفي الأشهر المقبلة، سيتم تجهيز الملفات الواردة وستُطبَّق عليها السياسات اللازمة.

سادسا - الإدارة

ألف - نظرة عامة

٤٠ - يلتزم مكتب المدعي العام بإدارة شؤون موظفيه وموارده وفقا لتعليمات مجلس الأمن التي تنص على أن تكون الآلية ''هيكلا صغيرا مؤقتا وفعالا''.

٤١ - وكان من التطورات الهامة التي حدثت في هذا الصدد خلال الفترة المشمولة بالتقرير اتباع نهج ''المكتب الواحد'' لتحقيق التكامل بين موظفي وموارد مكتبي المدعيَين العامَّين

للآلية ومحكمة يوغوسلافيا السابقة. وفي إطار هذه السياسة، أصبح جميع موظفي الادعاء مستعدين للقيام بمهام مزدوجة، بحيث يمكن تكليفهم بمرونة بأعمال تتعلق إما بالآلية أو بالمحكمة حسب الاحتياجات التشغيلية وحسب ما لهم من دراية بالقضايا. كما إن موارد المكتبين كليهما ستوزع بمرونة حيثما كانت الحاجة إليها. وقد مضى المدعي العام أيضا في تحقيق التكامل بين أفرقة الإدارة كي تُقدِّم له أفضل دعم ممكن في الاضطلاع بمسؤوليات المؤسستين كلتيهما.

٤٢ - وحقق نهج ''المكتب الواحد'' بالفعل عددا من أوجه الكفاءة ووفورات إجمالية في التكلفة. فعلى سبيل المثال، بعد أن أصدرت دائرة الاستئناف بمحكمة يوغوسلافيا السابقة حكمها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، الذي أمرت فيه بإعادة المحاكمة في قضية ستانيشيتش وسيماتوفيتش، تمكَّن المكتب من نقل موظفين عاملين في الآلية وفي محكمة يوغوسلافيا ممن لهم إلمام بالقضية للعمل في الإجراءات التمهيدية لهذه القضية. وعن طريق نقل الموظفين الموجودين دون إجراء عملية توظيف، تمكَّن مكتب المدعي العام من تفادي التأخيرات المحتملة في بدء الأعمال الضرورية. وعلاوة على ذلك، ونظرا للتمكن حتى الآن من استيعاب تكاليف عملية النقل المذكورة ضمن الموارد المتاحة، فقد كان بمقدور المكتب الاستجابة لهذا التطور غير المتوقع مع تخفيض التكاليف الإجمالية. وبالإضافة إلى ذلك، تمكن مكتب الآلية، في حدود الموارد المتاحة له، من تقديم دعم كبير إلى مكتب المدعي العام لمحكمة يوغوسلافيا السابقة في قضيتي كارادزيتش وملاديتش.

٤٣ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، بدأ مكتب المدعي العام فترة من الأنشطة المكثفة المتعلقة بالقضايا، حيث عمل في محاكمة ابتدائية واحدة (ستانيشيتش وسيماتوفيتش) وفي قضيتين في مرحلة الاستئناف (كارادزيتش وشيشيلي). وعملا بتعليمات مجلس الأمن، نجح المكتب في استخدام قوائم الموظفين المؤهلين ذوي الخبرة في محكمتي رواندا ويوغوسلافيا السابقة للتعجيل باستقدام ما يلزم من الموظفين للعمل في قضيتي الاستئناف، في حين جُلب موظفون، كما سبق الذكر، للعمل في المحاكمة الابتدائية بصورة مؤقتة من الموارد المتاحة لمكتبي المدعيَين العامَّين للآلية وللمحكمة. وقد مكنت هذ الخطوات المكتب من البدء بسرعة وكفاءة في تحضيراته ومن البدء في أعماله في هذه القضايا.

٤٤ - ويحيط مكتب المدعي العام علما بالتوقعات التي أعدها رئيس الآلية بشأن المدة التي ستستغرقها مهام الآلية وعرَضها في تقريره. وفيما يتعلق بأنشطة المحاكمة والاستئناف، يلتزم المكتب بالاستمرار في الوفاء بجميع المواعيد النهائية المحددة، وسيواصل السعي جاهدا إلى استكشاف جميع الخيارات المعقولة التي يتحكم فيها للإسراع بإنجاز أعماله.

باء – تقارير مراجعة الحسابات

٤٥ – أوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية في تقرير مراجعة الحسابات ١٣٧/٢٠١٥ المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ بشأن تقديم المساعدة إلى الهيئات القضائية الوطنية بأن يشترك مكتب المدعي العام مع قسم خدمات تكنولوجيا المعلومات وقسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية في إنشاء قاعدة بيانات موحدة وشاملة لإدارة طلبات المساعدة الواردة من الهيئات القضائية الوطنية. وقبلت الآلية تلك التوصية. وقد وُضع لها نموذج حل برامجي وهو الآن قيد الاختبار. ولا يزال المكتب على اتصال بقسم خدمات تكنولوجيا المعلومات وقسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية للمضي قدما بالمشروع.

سابعا – خاتمة

٤٦ – شهدت الفترة المشمولة بالتقرير شروع الآلية في محاكمة ابتدائية واحدة ومحاكمتين في مرحلة الاستئناف أحيلت كلتاهما من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وفقا للنظام الأساسي للآلية وعملا بالترتيبات الانتقالية. وبدأ مكتب المدعي العام بسرعة عمله في هذه القضايا بطريقة تتسم بالكفاءة من حيث التكلفة، مستفيدا في ذلك من قائمة الموظفين المؤهلين ومن ترتيبات التكليف بالمهام المزدوجة التي أمر بها مجلس الأمن. وسيواصل المكتب تخصيص موارده وإدارتها بمرونة من أجل الوفاء بالمواعيد النهائية المحددة.

٤٧ – وتواصلت الجهود الرامية إلى تحديد أماكن وجود الأشخاص الهاربين الثمانية المتبقين الذين أدانتهم المحكمة الجنائية الدولية لرواندا وإلقاء القبض عليهم. وبالإضافة إلى ذلك، يُجري مكتب المدعي العام استعراضا شاملا لجهود التعقب التي بذلها إلى حد الآن للتأكد من أن الأولويات المحددة أولويات صحيحة وأن عملية التعقب موجهة إلى تحقيقها. وسيكون لتعاون الدول أهمية بالغة للنجاح في تحديد أماكن وجود الهاربين المتبقين وإلقاء القبض عليهم.

٤٨ – ويعتمد مكتب المدعي العام في كل الجهود التي يبذلها على دعم المجتمع الدولي، وخاصة الدعم المقدم من مجلس الأمن.

الضميمة

[الأصل: بالإنكليزية والفرنسية]

موظفو الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين[٢]

ألف — عدد الموظفين حسب الفرع والجهاز

الفئة	فرع أروشا	فرع لاهاي	مكتب المدعي العام	قلم المحكمة[٣]	إجمالي الآلية
جميع الموظفين	١٥٥	١٦٨	٥٩	٢٦٤	٣٢٣
الموظفون العاملون بتعيينات مستمرة	١٠٨	٥٦	٢٦	١٣٨	١٦٤
موظفو فئة المساعدة المؤقتة العامة	٤٧	١١٢	٣٣	١٢٦	١٥٩
الموظفون الدوليون (الفئة الفنية وفئة الخدمة الميدانية)	٨٢	٨٧	٤٤	١٢٥	١٦٩
الفئة	٧٣	٨١	١٥	١٣٩	١٥٤

باء — التمثيل الجغرافي

	عدد الموظفين			
	فرع أروشا	فرع لاهاي	إجمالي العدد في الآلية	إجمالي العدد في الآلية (النسبة المئوية)
عدد الجنسيات الممثلة	٤٢	٤٥	٦٤	
جميع الموظفين				
أفريقيا	١١٤	٥	١١٩	٣٧
آسيا والمحيط الهادئ	١٠	١٩	٢٩	٩
أوروبا الشرقية	٥	٣٧	٤٢	١٣

(٢) تمثل البيانات الواردة في الجداول أدناه عدد الموظفين العاملين حتى ١ أيار/مايو ٢٠١٦. ولا تشمل إجمالي العدد التكميلي من الوظائف المعتمدة وتمويل وظائف المساعدة المؤقتة العامة. ويمكن الاطلاع على تلك المعلومات في ميزانية الآلية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/70/378) وقرار الجمعية العامة بشأنها (٧٠/٢٤٣).

(٣) يشمل ملاك موظفي قلم المحكمة ما يلي: مكتب الرئيس، الدوائر (باستثناء القضاة)، والمكتب المباشر لرئيس قلم المحكمة، وقسم المحفوظات والسجلات، ووحدة دعم وحماية الشهود، ووحدة الاحتجاز ومرفق الاحتجاز التابعان للأمم المتحدة، ومكتب المساعدة القانونية والدفاع، والعلاقات العامة، وخدمات الترجمة واللغات، ومشروع التصديق، والإدارة، والأمن.

	عدد الموظفين			
	فرع أروشا	فرع لاهاي	إجمالي العدد في الآلية	إجمالي العدد في الآلية (النسبة المئوية)
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	١	٣	٤	١
أوروبا الغربية ودول أخرى	٢٥	١٠٤	١٢٩	٤٠
الموظفون الدوليون (الفئة الفنية وفئة الخدمة الميدانية)				
أفريقيا	٤١	٣	٤٤	٢٦
آسيا والمحيط الهادئ	١٠	١٤	٢٤	١٤
أوروبا الشرقية	٥	١٦	٢١	١٢
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	١	٢	٣	٢
أوروبا الغربية ودول أخرى	٢٥	٥٢	٧٧	٤٦
الموظفون المحليون (فئة الخدمات العامة)				
أفريقيا	٧٣	٢	٧٥	٤٩
آسيا والمحيط الهادئ	–	٥	٥	٣
أوروبا الشرقية	–	٢١	٢١	١٤
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	–	١	١	١
أوروبا الغربية ودول أخرى	–	٥٢	٥٢	٣٤

الدول الممثلة في موظفي الآلية

أفريقيا: إثيوبيا، أوغندا، بنن، بوروندي، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، رواندا، زمبابوي، السنغال، السودان، غامبيا، غانا، غينيا، الكاميرون، كينيا، ليبريا، مالي، النيجر، نيجيريا.

آسيا والمحيط الهادئ: أستراليا، إندونيسيا، باكستان، تركيا، جمهورية كوريا، الصين، الفلبين، فيجي، قبرص، لبنان، ماليزيا، نيبال، نيوزيلندا، الهند.

أوروبا الشرقية: الاتحاد الروسي، ألبانيا، أوكرانيا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، رومانيا، صربيا، كرواتيا، لاتفيا، هنغاريا.

أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، جامايكا، الجمهورية الدومينيكية، كوبا.

مجموعة أوروبا الغربية ودول أخرى: ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، بلجيكا، الدانمرك، السويد، سويسرا، فرنسا، كندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان.

جيم — الإحصاءات الجنسانية

	عدد الموظفين			
	فرع أروشا	فرع لاهاي	إجمالي العدد في الآلية	إجمالي العدد في الآلية (النسبة المئوية)
الموظفون الفنيون (جميع الرتب)				
الذكور	٢٥	٢٧	٥٢	٤١
الإناث	١٥	٦٠	٧٥	٥٩
الموظفون الفنيون (الرتبة ف-٤ فما فوق)				
الذكور	١٣	٩	٢٢	٥٠
الإناث	٣	١٩	٢٢	٥٠